

إحكام الأحكام

الحديث 409 : ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة الخ .
الحديث الرابع : عن أبي هريرة B قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون الدم و الريح ريح المسك] .
الكلم الجرح و مجيئه يوم القيامة مع سيلان الجرح فيه أمران .
أحدهما : الشهادة على ظلمه بالقتل الثاني : إظهار شرفه لأهل المشهد الموقوف بما فيه
من رائحة المسك الشاهدة بالطيب و قد ذكروا في الاستنباط من هذا الحديث أشياء متكلفة غير
صابرة على التحقيق